



وزارة الطاقة والمياه

المديرية العامة للنفط

منشآت النفط في طرابلس والزهاني

اعلان رقم ٢٠١٧

**الموضوع :** دعوة للاشتراك في إعادة استدراج عروض التعاقد مع مكتب محاسبة مسجل في  
نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان

تجري وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهراني - في تمام الساعة الثالثة عشر من يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢٢/٥/١٩ إستدراج عروض للتعاقد مع مكتب محاسبة مسجل في نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان وفق الشروط الواردة في دفتر الشروط المعد لهذه الغاية، ووفقاً للشروط والمواصفات المحددة في لائحة الشروط وملحقها المودعة في الوزارة المذكورة - مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني - الكائن في مبني غاريوس - فرن الشباك - الطابق ١١، كما يمكن لمن يرغب في الحصول على نسخة منه الحضور ضمن اوقات الدوام الرسمي مقابل دفعه مبلغاً وقدره /٥٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية مع الاشارة الى ان آخر مهلة لتقديم العروض هي الساعة الثانية عشر من يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢٢ / ٥ / ١٩

..... في بيروت ..... ١١ آيار ٢٠٢٢





وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
منشآت النفط في طرابلس والزهرياني  
الوزير

رقم الصادر:  
رقم المحفوظات:  
بيروت في: ١٢ آب ٢٠٢١

٢٧ / ٢١٧ /  
إعادة استدراج عروض رقم  
لتلزيم أعمال تنظيم حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهرياني

المادة الأولى: موضوع "اللتزام":

- يجري تلزيم أعمال تنظيم الحسابات السنوية لمنشآت النفط في طرابلس والزهرياني للعام ٢٠٢٠ بموجب استدراج عروض على أساس سحر يقدمه العارض.
- تتضمن مهمة تنظيم الحسابات اعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١/١.
- يتم استدراج العروض من مكاتب أو شركات المحاسبة المنوّه عنها ضمن المادة الثالثة أدناه.

المادة الثانية: تعريف وأصطلاحات:

- بهدف تفسير الالتزام ووثائقه، يكون للعبارات التالية المعانى المحددة أدناه:
- الملازم: المهام المحددة في موضوع الالتزام كما هو مبين في المادة الأولى أعلاه.
- الادارة: وزارة الطاقة والمياه- المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس والزهرياني ممثلة بالمدير العام للنفط.

المادة الثالثة: وثائق "الالتزام":

- تتكون وثائق "الالتزام" من المستندات التالية:
- التصريح/ التعهد وفقاً للنموذج المحدد بالملحق رقم (١).
- دفتر الشروط الخاصة موقعاً ومحظماً من قبل "الملازم" على كافة صفحاته، وملاحقه.
- التأمين المؤقت بشك مصرفي باسم "منشآت النفط في طرابلس".

المادة الرابعة: مسؤوليات ومهام "الملازم":

- يتوجب على "الملازم" القيام بالمسؤوليات والمهام التالية لتنظيم حسابات منشآت النفط في

طرابلس والزهرياني للعام ٢٠٢٠:



انجاز مهمة تنظيم الحسابات من ٢٠٢٠/١١ لغاية ٢٠٢٠/٧/٢٣ خلال ٤ (أربعة) أشهر ونصف على أن يتم تنفيذ المهمة في مكاتب منشآت النفط في طرابلس والزهارني، من قبل خبيري محاسبة متفرغين (عدد اثنين) لمنشآت النفط في طرابلس و خبيرين محاسبة متفرغين ( عدد اثنين ) لمنشآت النفط في الزهارني تحت إشراف و متابعة مدير بالإضافة الى شريك بوقت مقدر ٢٠ % من اجمالي وقت المهمة.

- يتوجب على العارض أن يقوم ثلاثة خبراء إضافيين متفرغين لأعمال الإدارة المركزية في بيروت برتبة رئيس محاسبة أو مدير مالي وذلك للقيام بمتابعة الأعمال المتعلقة بمحاسبة المنشآت في بيروت فيما يتعلق بضبط الحسابات المجمعـة من خلال المركز الرئيسي، على أن يقوم هؤلاء الثلاثة بالتقيد بدوام كامل في مكاتب المنشآت في بيروت بالتوافق مع الدوام المعتمد لدى المنشآت لتجمـيع الحسابات المتعلقة بالمنشآت الخاصة بكل من طرابلس والزهارني ، ولأجل تنظيم الحسابات الخاصة بالمناقصـات التي تجريها الإدارـة في بيروـت، ومتابـعة تحصـيل الشـيكـات والإـيدـاعـات المـقدـمة لـدى مـصـرـفـ لـبنـانـ واجـراءـ المـقاـصـةـ والمـطـابـقـةـ، وـذلكـ منـ خـلـالـ الـقـيـامـ بـالـتـنـسـيقـ معـ وزـارـةـ الطـاـقةـ وـالمـيـاهـ - المـديـرـيـةـ العـامـةـ لـلنـفـطـ بـتـعـيـنـ مـمـثـلـ منـ قـبـلـهاـ (ـمـنـسـقـ)ـ لـلـتـعاـونـ معـ خـبـراءـ المـحـاسـبـةـ التـلـاثـةـ إـلـاـضـافـيـنـ لـإـعـدـادـ المـيـزـانـيـةـ المـجـمـعـةـ لـلـمـنـشـآـتـ.
- يكون دوام العمل لتنفيذ أعمال تنظيم الحسابات ضمن أوقات أيام العمل المعتمدة في منشآت النفط في طرابلس والزهارني وفي مكاتب المديرية العامة للنفط في بيروت.
- انجاز مهمة تنظيم الحسابات من ٢٠٢٠/٧/٢٤ حتى تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ بمدة أربعة أشهر لاعداد بيان الوضع المالي كما هو محدد في ٢٠٢٠/١/١ بالتزامن مع فترة الاربعة أشهر الاولى، لتنظيم الحسابات للبيانات المالية العائدة للعام ٢٠٢٠ على أن تبدأ المهلة بالسريان بعد إسلام العارض كافة المستندات والمعلومات الازمة لإنجاز كل مهمة ويحق للعارض التمديد لمدة شهر إضافي في تقديم التقارير الأولية.
- تقع على شركة المحاسبة واجبات إرسال وتبلغ دائرة المحاسبة بكتب مسبقة لتحضير ما يلزم من معلومات على أن لا تقل مهلة التسلیم عن الأسبوعين.
- كما يقع على عاتق كل من منشآت النفط في طرابلس والزهارني إعادة التقارير الأولية مع ملاحظاتها ضمن مهلة أقصاها شهر واحد تسرى من تاريخ استلامها التقارير الأولية الآنفة.
- تحدد مهلة التقارير النهائية بشهر واحد من تاريخ إعادة التقارير المذكورة من قبل كل من منشآت النفط في طرابلس والزهارني مع ملاحظاتها ( ملحق رقم ٤).

#### المادة الخامسة: واجبات "الادارة"



- تؤمن "الادارة" مكاتب للعمل في مركزها الرئيسي لفريق العمل، يتم تحديده من قبل المديرية العامة للنفط وفي منشآت النفط في طرابلس والزهاراني لاحقاً وذلك خلال فترة شهر من تاريخ تبليغ الملزوم بالطريقة الإدارية تسهيلاً لإنجاز المهمة.
- تضمن الادارة تعاون أفرادها من مختلف المصالح أو الدوائر أو الأقسام التابعة للمصلحة المالية التابعة لها والتي تعنى بموضوع الالتزام.
- تقع على عاتق منشآت النفط في طرابلس والزهاراني القيام بإطلاق مناقصة لاستدراج عروض للقيام بجرد الموجودات الثابتة والتي تتضمن على سبيل الذكر الاملاك المبنية والأراضي والمعدات والتجهيزات والخزانات والآليات والخردة بجميع أنواعها.....الخ واعداد تقارير حول قيمتها المقدرة الحالية وذلك بغية ادراجها في السجلات المحاسبية كي تعكس الواقع الحالي بصورة صحيحة كما هو في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- تقع على منشآت النفط في طرابلس والزهاراني إجراء جرد للمخزون في مختلف المخازن العائدة للمنشآت وتزويد الشركة الرابحة بنسخة عن تقرير الجرد ونسخة عن سجلات المخازن كما هو في ٢٠٢٠/١٢/٣١ وذلك كي تتمكن من تسوية الرصيد وادراجه في السجلات المحاسبية كي يعكس الواقع الحالي بصورة صحيحة كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- تقع على عاتق منشآت النفط في طرابلس والزهاراني تزويد شركة المحاسبة بكميات التخزين من المواد النفطية في جردة أول العام وفي آخر العام لما له من تأثير مباشر على نتائج العمليات المالية.

#### المادة السادسة: عدم تزيم "الالتزام" أو التنازل عنه لفريق آخر:

لا يحق للملزوم الذي أُسند إليه الإلتزام أن يلزم أعمال تنظيم الحسابات موضوع دفتر الشروط هذا إلى الغير أو التخلّي عن كامل أو عن أي جزء من الإلتزام لأي كان، كما عليه أن يعلم الادارة بأي تغيير أو تبدل في فريق العمل الذي صرّح عنه عند تقديم العرض.

#### المادة السابعة: مدة "الالتزام":

- مدة الالتزام هي (٧) سبعة أشهر تبدأ اعتباراً من تاريخ إبلاغ "الملزوم" تصديق العقد من المراجع المختصة حسب الأصول، على أن تسلم الإدارة إلى "الملزوم" موقع العمل استناداً إلى المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.
- لا يجوز تمديد المهل المحددة إلا لأسباب أو ظروف قاهرة (حرب، إجتياح، ثورة عصيّان أو هزة أرضية)، وعلى الملزوم خلال مهلة عشرة أيام تلي حدوث الظرف القاهر اعلام الإدارة بالواقع معللاً مدى تأثيرها على حسن سير العمل والمدة المقترنة لتمديدها، وفي حال عدم تقديم الطلب الخطى ضمن المهلة المذكورة يعتبر الظرف الذي حدث غير قاهر ولا يؤثر على سير العمل.



٢٥

- على الملزوم تأمين جميع وسائل التنفيذ لكي ينجذب المهام المطلوبة خلال المهل المحددة، وعلى إدارة منشآت النفط في طرابلس والزهراني تأمين المستندات والأوراق الضرورية والمطلوبة خطياً من قبل الملزوم، بالإضافة إلى جهاز كمبيوتر ( عدد ٢ ) مرتبطين ببرنامج (Dolphin) للحاسبة وذلك للعمل عليهما من قبل فريق العمل المكلف من قبل الملزوم، وتتوقف مهل تنظيم الحسابات في حال تأخر الإدارة تأمين المستندات أو الأجهزة اللازمة.

#### المادة الثامنة: جهاز "الملزوم":

- يجب أن يكون "الملزوم" وجهازه من ذوي السلوك الحسن ول "الإدارة" الحق بطلب استبعاد أي موظف عند "الملزوم" عن "الالتزام" دون بيان الأسباب.

#### المادة التاسعة:عارضون المقبولون:

- ينحصر حق الاشتراك في استدراج العروض بالمكاتب المصنفة من قبل وزارة المالية و تستثنى المكاتب المصنفة التي لديها عقود جارية مالية مع منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

#### المادة العاشرة: الأسعار:

- تقدم الأسعار موقعة ومختومة من قبل "الملزوم" بالليرة اللبنانية حسب النموذج المعتمد من قبل "الإدارة" وفق رقم (٣) المرفق ربطاً.  
- إن جميع النفقات والرسوم والضرائب التي تفرضها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وغيرها هي على عاتق "الملزوم".

#### المادة الحادية عشر: طريقة دفع المستحقات:

تعتمد طريقة الدفع التالية:

- تدفع منشآت النفط في طرابلس ٢٥ % من قيمة الالتزام فور تلزيم العقد مقابل كتاب ضمان حسن تنفيذ العقد.  
- تدفع منشآت النفط في طرابلس وأو الزهراني ٦٠ % من قيمة الالتزام بعد تقديم التقارير الأولية المطلوبة ضمن المهل المذكورة في المادة الرابعة.  
- تدفع منشآت النفط في طرابلس وأو منشآت النفط في الزهراني قيمة ١٥ % بالإضافة إلى الحسومات ( ١٠ % ) فور تقديم التقارير ضمن مهلة أقصاها شهر من تاريخ استلام التقارير النهائية، ويحرر كتاب الضمان النهائي.

#### المادة الثانية عشر: الاستلام المؤقت والنهائي لـ "الالتزام":

تسليم الأعمال مؤقتاً ونهائياً بعد انتهاء أعمال التنفيذ الكلية وتقوم لجنة الاستلام بإجراء الاستلام المؤقت والنهائي، ويحرر عندها كتاب ضمان حسن التنفيذ.



*[Signature]*

### المادة الثالثة عشر : الغرامات:

- إن أي خطأ أو إهمال، أو عدم الامتثال بمواد العقد من قبل "الملتزم" أو مستخدميه، سبب أضراراً أو خسارة مادية أو معنوية، يتحمل مسؤوليته "الملتزم"، وتحتفظ "الادارة" لنفسها بحق فرض غرامة مالية "الملتزم" وفقاً للقوانين النافذة.
- يفرض على "الملتزم" عن كل يوم تأخير غرامة نقدية 0/00/١ من القيمة الإجمالية لـ "الالتزام" إذا لم يتم تسليم الأعمال في الموعد المحدد، وفي مطلق الأحوال فإن الحد الأقصى لغرامة التأخير هو ٣٪ من القيمة الإجمالية لـ "الالتزام".
- إذا تخطت غرامة التأخير ٣٪ من القيمة الإجمالية لـ "الالتزام"، يحق لـ "الادارة" دون سابق إنذار تطبيق الأحكام الخاصة بالملتزم الناكل المنصوص عنها في قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما المادتين ١٤٠ و ١٣٥ منه.

### المادة الرابعة عشر : ضمان جدية العرض:

- حددت قيمة ضمان جدية العرض بمبلغ ٥٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (خمسة ملايين ليرة لبنانية).
- يقدم ضمان جدية العرض بموجب شيك مصرفي لصالح منشآت النفط في طرابلس صادر عن مصرف لبناني.
- يعاد ضمان جدية العرض للعارضين الخاسرين بعد انتهاء مدة صلاحية العرض. أما ضمان جدية العرض الخاص بالعارض الذي فاز بالـ "الالتزام"، فيعاد بعد إمضاء العقد، وبعد أن يسلم "الملتزم" الفائز كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

### المادة الخامسة عشر: ضمان حسن التنفيذ:

- حددت قيمة ضمان حسن التنفيذ بـ ١٠٪ من قيمة "الالتزام"، يقدمه "الملتزم" لـ "الادارة" خلال مهلة عشرة أيام عمل من تاريخ تصديق "الادارة" لـ "الالتزام".
- يقدم كتاب الضمان لحسن التنفيذ باسم منشآت النفط في طرابلس من أي مصرف لبناني وفق الملحق (رقم ٢).
- يبقى كتاب ضمان حسن التنفيذ مع "الادارة" لحين صدور الاستلام النهائي لـ "الالتزام" وذلك ضماناً لقيام "الملتزم" بتعهداته ولتأدية ما قد ينشأ عن تنفيذ هذا "الالتزام" من عطل وضرر.
- لـ "الادارة" الحق في أن تقطع من كتاب الضمان هذا أي مبلغ يترتب على "الملتزم" ويتأخر عن تأديته، وعلى "الملتزم" أن يكمل قيمة ضمان حسن التنفيذ بقدر ما تقطع "الادارة" منه خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إبلاغه ذلك.



٢٥  
الادارة

## المادة السادسة عشرة: الضرائب والرسوم :

- يتحمل " الملزم" الضرائب والرسوم والمصاريف المترتبة من جراء تنفيذ هذا العقد.

## المادة السابعة عشرة: وضع العروض وتقديمها:

### أولاً : يرفق بالعرض المستندات التالية:

- التصريح / التعهد حسب النموذج المعتمد من قبل الادارة وفق الملحق رقم (١) المرفق ربطاً، مع الصاق طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- ابراز إيصال بدفع مبلغ / ٢٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية تمثل قيمة سحب دفتر الشروط من مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في بناية غاريوس – فرن الشباك.
- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية.
- الشك المصرفي ضمان جدية العرض المطلوب المنصوص عنه في المادة الرابعة عشر.
- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم.
- نسخة عن دفتر الشروط الخاصة وملحقه موقعة ومختومة من قبل العارض على كافة الصفحات.

### ثانياً: تقديم العروض:

- تقدم العرض في غلافين منفصلين مختومين يتضمن الأول المستندات المطلوبة في الفقرات السابقة، ويتضمن الثاني العرض المالي على أساس مبلغ مقطوع وفقاً للملحق رقم (٣) المرفق ربطاً، بالأحرف والأرقام ويدون على ظهر كل غلاف محتوياته، وموضوع استدراج العروض، والتاريخ المحدد لإجرائه واسم العارض.
- يوضع الغلافان الأول والثاني ضمن غلاف ثالث موحد مطبوع عليه المديرية العامة للنفط منشآت النفط في طرابلس والزهراني ويقدم إلى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس – فرن الشباك – الطابق الحادي عشر.
- و لا يذكر على ظاهر الغلاف الثالث سوى: موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزيم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة الرفض.
- تكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستickerز بيضاء اللون، تلصق عليه عند تقديمها إلى المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني،



AH

- تسلم العروض باليد مباشرةً الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبني غاريوس - فرن الشباك الطابق الحادي عشر.
- على أن تصل قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء مهلة تقديم العروض.

**المادة الثامنة عشر: تصديق "الالتزام":**

- لا يعتبر العقد مكتسباً الصفة القانونية النهائية، ولا يعمل به الا بعد إقرانه بتصديق السلطات المختصة، ولا يحق لـ "الملتزم" أن يطالب بأي تعويض في حال عدم إبلاغه تصديق العقد أو عدم السير الجزئي أو الكامل بهذا "الالتزام"، ومع ذلك يمكن أن تسدد أتعاب "الملتزم" لجزء من الخدمات المنفذة حسب الأصول بعد تصديق "الالتزام"، شرط أن تقبل الادارة بذلك.

**المادة التاسعة عشر: مركز إقامة وكيل "الملتزم":**

- على الملتزم أن يعين في عرضه مركز إقامة، تبلغ اليه جميع المراسلات المتعلقة بالعقد، بواسطة البريد السريع الخاص، أو بواسطة موظفين مكلفين بالتبيّن، أو إضافاً على باب محل إقامة أو مكان عمل وكيل "الملتزم".
- إذا تعذر تبليغ "الملتزم" في محل إقامة وكيله المختار لأسباب مختلفة، كالرفض أو الغياب، أو أي سبب آخر، تعتبر "الإدارة" المكان الصالح للتبيّن، وذلك بواسطة تعليق إعلان على باب "الإدارة" لمدة ثلاثة أيام متتالية، ويعتبر اليوم الثالث هو تاريخ التبليغ، وكل التبليغات العائدة للعقد والمتعلقة على باب "الإدارية" تعتبر نافذةً بحق "الملتزم" وتقوم "الادارة" بوضع محضر بالواقع.

**المادة العشرون: إرتباط "الملتزم" بالعقد:**

- يعتبر توقيع العقد إقراراً من موقعه بتقييده بجميع بنود دفتر الشروط الخاصة هذا، ويصبح مقيداً بمضمونه.

**المادة الواحد والعشرون: القضاء الصالح:**

- إن القانون اللبناني وحده، والمحاكم اللبنانية المختصة هي المرجع الصالح للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين "الادارة" و "الملتزم" سواء من جراء تنفيذ العقد و/أو تفسير كل من العقد أو دفتر الشروط الخاصة وملحقاته.

ببيروت في:

وزير الطاقة والمياه  
  
 ريمون غجر - وزير الطاقة والمياه

Signature of Raimond Gharib

ملحق رقم ١ -

تصريح اشتراك باستدراج عروض

انا الموقع أدناه ..... بصفتي ..... ومتخذ لي محل اقامته ..... ومفوضاً" بالتوقيع من قبل ..... في ..... أرغب ..... الاشتراك ..... في ..... استدراج ..... العروض ..... الذي ..... سيجرى ..... في ..... الساعة ..... من ..... من شهر ..... سنة ..... ٢٠٢١ ..... الواقع في ..... يوم .....

وأصرح بأنني قد اطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذا الاستدراج وملحقاته وأنعهد ..... بـ ..... التقيد بجميع أحكام هذا الدفتر ..... باسم .....

بيروت في

طبع مالي بقيمة خمسين الف ليرة لبنانية

ريلطاً:

- المرفقات المنوّه عنها في دفتر الشروط.

ملاحظات:

- ١- صفة الموقع اسم المؤسسة او الشركة التي يمثلها.
- ٢- يجب على الموقع ان يكون مفوضاً" رسمياً" بالتوقيع عن المؤسسة / الشركة.



## ملحق رقم -٢

### مصرف.....

جائب وزارة الطاقة والمياه – منشآت النفط في طرابلس.

الموضوع : كتاب ضمان لصالحك بناء للأمر السيد.....

ان مصرف..... مركزه..... بالسيد..... الموقع عنه ادناه وذلك بصفته .....، وبناء للأمر السيد..... (او السادة..... او الشركة.....)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بان يدفع نقداً "فوراً" دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطلبوه به حتى حدود ..... وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموثق منكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا بصراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الامر السيد ..... او السادة ..... او الشركة..... (وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرع باي سبب مهما كان نوعه او شأنه او ان يدللي بأية دفوع من اجل الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطلبوهنا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقضة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن اي مسؤول لديكم، او حتى ان يقبل اي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... او السادة ..... او الشركة ..... او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء طلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً "به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً" الى ان تعديوه اليها او الى ان تبلغونا خطياً "اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان، وتتنفيذها" منا لهذا الموجب نتخذ لها اقامة في مركز مؤسستنا في ..... /.

المكان والتاريخ

الصفة

الاسم

التوقيع



ملحق رقم - ٣  
السعر

السعر يشمل كل المصاريف، والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة / ..... ل.ل ( فقط ..... ليرة لبنانية فقط لا غير).

اسم العارض وتوقيعه .....

التاريخ .....

ختم الشركة



ملحق رقم - ٤

أعمال تنظيم الحسابات والتقارير المطلوبة لحسابات منشآت النفط في طرابلس والزهاراني

القسم الأول : إعداد بيان الوضع المالي كما هو في ٢٠٢٠/١/١ أخذًا بعين الاعتبار التحقق من صحة الارصدة الافتتاحية ومطابقتها مع الاطراف ذوى العلاقة.

بيان الوضع المالي	الوقت المقدر / يوم عمل
<b>الموجودات الثابتة</b>	*
المخزون *	5
ذمم مدينة	15
دفعات مسبقة وأرصدة مدينة أخرى	5
النقد في الصندوق ولدى المصارف	10
قروض طويلة الأجل	4
ذمم دائنة	10
ذمم دائنة أخرى وأعباء برسم الدفع	10
<b>قائمة الدخل</b>	
المبيعات	45
كلفة المشتريات	10
رواتب وأجور وملحقاتها	10
مصاريف عمومية وادارية	10
أعباء صيانة وأية نفقات أخرى	5
أعباء واردات مالية	5
اجمالي الوقت المقدر / يوم	144
اجمالي الوقت المقدر / شهر	6.5

- تنظيم وتجميع الحسابات والبيانات المالية المرسلة من كل من منشآت النفط في طرابلس والزهاراني كما في ٢٠٢٠/١/١.

- إعداد قيود تجميع البيانات ومواكبة إدخالها في النظام المحاسبي المعتمد (Dolphin).

- مواكبة قسم المحاسبة لدى منشآت النفط في طرابلس والزهاراني للتأكد من حسن تطبيقهم واستخدامهم لبرنامج المحاسبة (Dolphin).

- إعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١/١.

القسم الثاني: يتطلب إعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ قيام العارض بالآتي:

١- إجراء المطابقات الحسابية للقروض المستحقة مع سجلات منشآت النفط في طرابلس والزهاراني والاطراف ذات العلاقة للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.



٢- إعداد القيود المحاسبية للموجودات الثابتة ومواكلة إدخالها على نظام المكننة المعتمد لكل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني بعد مطابقة المستندات الثبوتية في حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

٣- إجراء المطابقات الحسابية مع جرارات سجلات مخازن منشآت النفط في طرابلس والزهراني كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.

٤- إجراء المطابقات الحسابية مع الذمم المدينة والمعاملين للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.

٥- إجراء المطابقات الحسابية مع الموردين والذمم الدائنة الأخرى والمعاملين للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.

٦- إجراء مطابقة للعمليات مع المصادر ومع مصرف لبنان مع سجلات منشآت النفط في طرابلس والزهراني وإجراء التسويات اللازمة.

٧- إعداد بيان النفقات بعد مراجعة المستندات الثبوتية ومواكلة مكتنتها في السجلات الخاصة بها كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.

٨- إعداد بيان الإيرادات بعد مراجعة المستندات الثبوتية ومواكلة مكتنتها في السجلات الخاصة بها كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.

٩- إعداد القيود المحاسبية ومواكلة إدخالها على نظام المكننة المعتمد لعام ٢٠٢٠ لكل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني بعد مطابقة المستندات الثبوتية العائدة للحسابات المدونة في حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني للتحقق والوصول الى أرصدة حسابات صحيحة.

١٠- معاكلة قسم المحاسبة لدى منشآت النفط في طرابلس والزهراني للتتأكد من حسن تطبيقهم واستخدامهم لبرنامج المحاسبة (Dolphin).

١١- يتم تنفيذ المهمة من قبل خبيري محاسبة متفرجين ( عدد اثنين ) تحت اشراف ومتتابعة مدير بالإضافة الى شريك ، كذلك يتوجب على العارض أن يقوم بالاستعانة بثلاثة خبراء اضافيين برتبة رئيس محاسبة أو مدير مالي وذلك للقيام بمتتابعة الأعمال المتعلقة بمحاسبة المنشآت في بيروت فيما يتعلق بضبط الحسابات المجمعة من خلال المركز الرئيسي، على ان يقوم هؤلاء الثلاثة بالتقيد بدوام كامل بالتوافق مع الدوام المعتمد لدى منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

١٢- إعداد ميزان المراجعة العام والتفصيلي لمنشآت النفط في طرابلس والزهراني كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ مستخرج من النظام المحاسبي.

١٣- إعداد البيانات المالية المجمعة كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١



٢٠٢٠/١٢/٣١